

السماح للوكلاء بالعمل في مجال تقديم خدمات المحفظة الإلكترونية

التاريخ: 1 ربيع الأول 1434هـ

الموافق: 13 يناير 2013م

النمرة / ب س م / إ ع ت ج م / ش م / 1

منشورات الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

منشور رقم (2/2013)

معنون لكافة المصارف والمؤسسات المالية

الموضوع / السماح للوكلاء بالعمل في مجال تقديم خدمات المحفظة الإلكترونية

في إطار مساعي بنك السودان المركزي لتنظيم عمليات نظم الدفع الإلكتروني بما يحقق سلامة واستقرار الخدمات المصرفية والنظام المالي عموماً، واستناداً على السلطة المخولة له بموجب قانون بنك السودان لسنة 2002م تعديل 2006م وقانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004م. فقد تقرر وحسب ضوابط بنك السودان المركزي السماح للوكلاء بالعمل على تسويق بطاقات المحفظة الإلكترونية وتسجيل العملاء وعمليات التغذية والسحب على أن ينضوي الوكيل تحت المصرف المحدد، وأن يلتزم الوكيل بكل اللوائح والتشريعات المنظمة والمعتمدة من قبل بنك السودان المركزي.

يسري هذا المنشور من تاريخ التوقيع عليه

ع / بنك السودان المركزي

الفتاح النور الحسن

مشاعر محمد إبراهيم

إدارة الشؤون المصرفية

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي